

Forskrift om smitteverntiltak, Ulvik herad, Vestland

اللوائح الخاصة بإجراءات مكافحة عدوى كورونا، بلدية أولفيك، محافظة فيستلاند
الدخول في حيز التنفيذ: ١ شباط - ٧ شباط ٢٠٢١
اللوائح حددت من قبل طبيب بلدية أولفيك وفقا لقانون مكافحة الأمراض المعدية رقم ٥
الصادر سنة ١٩٩٤ رقم ٥٥ الفقرة ١-٤

١- الغرض من القانون ونطاق التنفيذ: الهدف من تنفيذ هذا الإجراء هو تحديد تدابير مكافحة عدوى كورونا والحد من انتشارها بين المواطنين وخصوصا العاملين في مجال الصحة، لضمان الحفاظ على توفير قدرة كافية في مجال الصحة وخدمات الرعاية الاجتماعية لكي يتمكن هؤلاء العاملين والموظفين من تقديم الخدمات الصحية العادية للمرضى المصابين بأمراض عادية خصوصا في الفترات التي تكون فيها عدوى كورونا منتشرة بشكل كبير. الفقرة خاصة ببلدية أولفيك

٢- التعريف بالقوانين:

(أ) القوانين تخص التجمعات الخاصة بين الأشخاص في البيوت العادية، الاكواخ السياحية وأماكن مشابهة خاصة بالتجمعات. سواء كانت هذه التجمعات داخل الاماكن المغلقة او خارجها.
(ب) هذه القوانين تخص ايضا الشخص او الأشخاص المضيفين الذين يدعون الآخرين إلى زيارتهم او إقامة حفلات وتجمعات صغيرة وكذلك المشاركين في إقامة مثل هذه التجمعات.

٣- القانون الذي كان كان يسمح سابقا بتجمع ٥ اشخاص مع الحفاظ على مسافة متر واحد بين كل شخص وآخر حظر نهائيا في أولفيك ابتداء من تاريخ الأول من شهر شباط الجاري ويدخل حيز التنفيذ ابتداء من يوم ٢ شباط الجاري. لا يسمح نهائيا بالزيارات والتجمعات.

٤- المناسبات المقامة في الصالات العامة المغلقة: هذه التجمعات ممنوعة نهائيا ما عدا في حالات الوفاة ودفن الموتى (الجنائزات) وهنا لا يجب أن يتعدى عدد الأشخاص ٥٠ شخصا. وهؤلاء الأشخاص يتم تضمينهم في المناسبة وفقا للإرشادات الوطنية الخاصة بكل البلاد والقواعد الخاصة بعدوى كورونا.

٥- إغلاق والتقليل من الأنشطة الترفيهية والرياضية:

- يتم إغلاق جميع الصالات الرياضية والمساح والاماكن المخصصة للأنشطة الترفيهية.
- يتم غلق مركز التدريب الرياضي واللياقة البدنية كليا.
- تغلق الصالات التي تقام فيها أنشطة ترفيهية مثل اليانصيب (البنغو).
- تغلق المتاحف والمراكز الفنية كليا.
- المكتبة العامة تغلق ايضا ولكن استعارة الكتب وإعادتها إلى المكتبة ممكنة.
- يتم توقيف جميع النشاطات الرياضية والبدنية الخاصة بالأطفال والشباب والبالغين كليا.
- نادي الشباب يغلق كليا.
- يتم توقيف النشاطات الرياضية للبالغين ايضا كليا.

٦- الحد من الازدحام في السوبر ماركت والمتاجر الاخرى: يسمح فقط بفتح السوبر ماركت(متجر البقالة) مع مراعاة وجود عدد محدد من الزبائن في نفس الوقت. السوبر ماركت يحدد العدد المسموح به على أن تكون

المسافة مترين بين كل شخص و آخر وهذا يعتمد على مساحة السوبر ماركت الكلية. ولكي يتم تطبيق هذا الامر بشكل صحيح سيتم مراقبة الحالة أن استوجب الأمر في الحالات الطارئة.

٧- شروط استخدام الكمامة في وسائل النقل (الحافلة وسيارة الاجرة) وفي الاماكن المغلقة مثل المحلات والمتاجر:

- يجب ارتداء الكمامة في وسائل النقل العمومية والأماكن المغلقة.
 - يجب على كل من سائق سيارة الأجرة و الراكب ارتداء الكمامة.
- هذه الشروط لا تنطبق على الأطفال دون سن الثانية عشر والأشخاص الذين لا يستطيعون ارتداء الكمامة لأسباب صحية او أسباب أخرى تمنع ذلك.

٨- المطاعم والمقاهي العامة والكافيتيريات والبارات: هذه الاماكن تغلق جميعها كلياً فقط مسموح بشراء وجبة جاهزة واخذها إلى البيت.

٩- إلزامية العمل من المكاتب البيئية:

سيتم العمل بهذا القرار لكل الذين لديهم امكانية العمل من المكاتب البيئية. رب العمل هو المسؤول عن تقدير إمكانية إتمام الوظائف من البيت والا فان القرارات الصادرة من وزارة الصحة يجب أن تطبق بخصوص هذا الأمر.

١٠- المدارس الاعدادية في حالة الطوارئ المسماة (بالمستوى الاحمر): المدرسة الاعدادية في يلتنيس (الاعدادية الزراعية) في حالة طوارئ وهذا معناه ان المدرسة مفتوحة ولكنها في حالة تأهب قصوى وستطبق قواعد صارمة للحد من انتشار العدوى.

١١- المدرسة المهنية ومدرسة تعليم الكبار ستغلق ويتم التعليم واجراء الامتحانات إلكترونياً عبر شبكة الانترنت.

١٢- قيود الزيارات لدار المسنين في اولفيك: الزيارات ممنوعة لدار المسنين بصورة عامة مع استثناء المصابين بمرض عضال. وعند زيارة احد من هؤلاء المرضى يجب ارتداء الكمامة واستخدام المدخل الخارجي لزيارة المريض في دار العجزة. هذه الشروط اتخذت وجددت من قبل وحدة إدارة الأزمات في اولفيك.

١٣- العقوبات: عند الإخلال بهذه الشروط عمداً أو دون قصد تتم معاقبة الفاعل حسب قانون الوقاية من الأمراض المعدية فقرة ١- ٨.

١٤- المدة الزمنية للعمل بهذه القوانين الجديدة: يبدأ العمل بجميع هذه القوانين الجديدة من اليوم الأول من شهر شباط الجاري من سنة ٢٠٢١ ولغاية السابع من شباط ٢٠٢١.

